مؤتمر ظاهرة التكفير .. الأسباب .. الآثار .. العلاج

المحور ٣- البحث ٢٨

الأسباب الفكرية لمنزلقـــات التـــكفير

د. إدريس مقبول

أكاديمي ومفكر من المغرب

تقديم:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبي المكرمات، وعلى آله وأصحابه ومن اهتدى بهديه إلى يوم الدين.. أما بعد:

فلما كانت قضية التكفير قضية مرتبطة بأصل العقيدة والحكم عليها، وكانت العقيدة السليمة تمثل أحد أهم قوانين الوعي لدى هذه الأمة، فإن من خصائص هذه الأمة الذاتية أن يقوم بناؤها على عقيدة دينية تنبثق عنها رؤية كلية؛ فعقيدتها تشكل القاعدة الفكرية لها، فعن هذه العقيدة تنبثق أفكارها، وعليها يقوم نموذجها الكلي، وكل ما يتفرع عنه من نماذج جزئية، وإليها تستند منهجيتها وشريعتها، وعلى دعائمها تنهض حضارتها، وتبنى ثقافتها وتقدم مفاهيمها وتنشأ علاقاتها، ويستقيم سلوكها، وتعتدل نظمها وروابطها، وبالانحراف فيها يبدأ خط الانحراف، وبالاستقامة فيها تعود إلى جادة الاستقامة، الأفراد والشعوب والأمة فيها على حد سواء[1]، ومن الانحراف الاشتغال بالتكفير والحكم على كل مفارق ومخالف بالإدانة والإقصاء مما يتناقض وروح الشريعة في تحوطها وسماحتها وطلبها لما يكون سببا في التأليف لا لما يكون سببا في التناحر والتشدد والتخريف.

هدف البحث وأهميته:

تكمن أهمية البحث في أنها تركز على البنية الفكرية الثاوية خلف ظاهرة التكفير، تحاول أن تجليها وتفككها انطلاقا من متون خطابية ونصية تستضمر مقدمات لفعل التكفير، ويبدو أن معرفة طبيعة هذه البنية وتشريحها يساعد أكثر على فهم واستيعاب الكيفية التي يتم بها الانزلاق إلى

(١) طه جابر العلواني: نحو منهجية معرفية قرآنية، محاولات في بيان قواعد المنهج التوحيدي للمعرفة، دار الفكر بيروت، ٢٠٠٩، ٩٨-٩٩.

أتون التكفير وما يترتب عليه من سلسلة من التراتيب الإلغائية التي قد تصل إلى إلغاء الحق في الحياة عند البعض.

الدراسات السابقة:

اهتمت دراسات متعددة بقضايا التكفير وأسبابه ونتائجه على الصعيدين الفردي والمجتمعي، ولعل الأدبيات التي تناولت الموضوع تعد بالمئات، ومقارباتها تختلف بحسب موقف صاحبها من جهة ومنهجه في التناول من جهة أخرى، فبعضها نظر إليها باعتبارها ظاهرة بنيوية[1] ونفسية مرتبطة بالإسلام السياسي من ذلك "الإسلام والعنف: قراءة في ظاهرة التكفير" لحسين الخشن[2]، و"التكفير بين الدين والسياسة" لمحمد يونس[3]، وبعضها نظر إلى الموضوع من زاوية الفعل ورد الفعل المتطرف، ومثاله"التكفير والتكفير المضاد" لسلهب فايز علي[4]، وذهب بعضها إلى ربط القضية رأسا بمسألة الإمارة والحكم، مثاله"الحكم وقضية تكفير المسلم" لسالم البهنساوي[5]، واجتهد البعض في رفع راية الدفاع عن موقف كثير من العلماء من وصمة التكفير، من ذلك كتاب"براءة علماء المسلمين من تكفير الحكام والمحكومين[6]" لعبد الله حجاج، وتخصص البعض في رصد الظاهرة في دول بعينها وبحث حيثيات وظروف نشوئها وتطورها، من ذلك كتاب"جماعات التكفير في مصر: الأصول التاريخية والفكرية" لرمضان عبد العظيم[7]،

(١) أي داخلية نسقية.

(٢) بيروت: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٦ .

(٣) تقديم عبد المعطي بيومي . – القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ١٩٩٩ .

(٤) دمشق: دار الفرقد، ٢٠٠٥ .

(٥) الكويت: دار البحوث العلمية، ١٩٨٥ .

(٦) القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، إيداع ١٩٩٧ .

(٧) القاهرة: مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥ .

وكتاب "طواغيت الخوارج بالمغرب بين الفتاوى التكفيرية والعمليات الاجرامية الإنتحارية" لعلي الغربي السوسي[١] واجتهدت بعض الدراسات في وصل الظاهرة بمسألة الغلو والتطرف، من ذلك كتاب"حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين" لأسامة إبراهيم حافظ وجماعة[٢]، وكتاب "ظاهرة الغلو في التكفير" ليوسف القرضاوي[٣] وتميزت بعض الدراسات ببحث ما سمته ضوابط التكفير عند السلف، من ذلك"ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة" لعائض القرني[٤]، و"منهج ابن تيمية في مسألة التكفير" لعبد المجيد بن سالم المشعبي[٥]. وراحت بعض الدراسات الفكرية لنقد منحى التكفير في الفكر الإسلامي وبيان خطورته، من ذلك"هموم مسلم: التفكير بدلا من التكفير" لنضال عبد القادر الصالح[٦]، وجدير بالذكر أن ثمة كتابات علمانية تناولت الظاهرة من وجهة نظر مختلفة تماما حيث استغلت الموضوع للنيل من الإسلام دينا وعقيدة وشريعة حياة، وحملت الإسلام جريرة الفهم السيئ لكثير من المسلمين من ذلك كتاب"التفكير في زمن التكفير" لنصر حامد أبو زيد[٧]و"الوطنية والتكفير السياسي" لوحيد عبد المجيد[٨].

خطة البحث:

اعتمدنا في هذا العمل على بنائه وفق التصور التحليلي التالي:

(١) الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، ٢٠٠٦ .

(٢) أقره وراجعه كرم محمد زهدي، ناجح إبراهيم عبد الله، فؤاد محمود الدواليبي... (وآخرون) . – الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠٤ .

(٣) القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٨٥ .

(٤) بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٢ .

(٥) الرياض: أضواء السلف، ١٩٩٧ .

(٦) بيروت: دار الطليعة، ١٩٩٩ .

(٧) القاهرة: سينا للنشر، ١٩٩٥ .

(٨) مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، ١٩٩٩ .

- المبحث الأول: الفكر مجال الاختلاف.
  - المطلب الأول: الفكر وحرية الاختلاف
  - المطلب الثاني: أنواع الاختلاف الفكري
  - المطلب الثالث: بدعة الامتحان
- المبحث الثاني: منزلقات التكفير.
  - المطلب الأول: التكفير تعصب فكري
  - المطلب الثاني: التكفير تسلط فكري
  - المطلب الثالث: التكفير إقصاء فكري
- المبحث الثالث: الآفات الفكرية للتكفير.
  - المطلب الأول: آفة الجهل
  - المطلب الثاني: آفة الاختزال
  - المطلب الثالث: آفة التسرع
  - المطلب الرابع: آفة الغضب
  - المطلب الخامس: آفة الانغلاق
  - المطلب السادس: آفة التأويل المغرض
  - المطلب السابع: آفة الانتقائية
- المبحث الرابع: المبادئ المانعة من التكفير
  - المطلب الأول: مبدأ التسامح الفكري
  - المطلب الثاني: مبدأ الاعتراف الفكري
  - المطلب الثالث: مبدأ التصويب الفكري
- خاتمة.

المبحث الأول
الفكر مجال الاختلاف

المطلب الأول
الفكر وحرية الاختلاف

واضح أن الأصل في وجود الخلق جميعا وفي اجتماعهم هو مبدأ التنوع والاختلاف وليس التماثل والتطابق، ولسبب حكيم جعل الله تبارك وتعالى في الاختلاف حياة وفي التماثل موتا، "ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة، ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك، ولذلك خلقهم[1]"، ثم قضت حكمته في الخلق أن يقوم توازن الكون على تدافع الخير والشر، وتنشأ قيم القوة والجمال والخير حين تتساند فواعل الاختلاف، قوةً باجتماع المغتربين المختلفين عن بعضهم البعض في التزاوج، وجمالا بتآلف الألوان والأصوات المختلفة، فإن المتماثل منها مدعاة للسآمة، وخيرا حين تتلاقى الإرادات المختلفة على المعروف.

والاختلاف يكاد يكون مبدأ كونيا ليظهر للخلق مقتضيات الأسماء في عالم الشهادة؛ فكونه: الرحيم يقتضي وجود من يستحق الكرم والرحمة، وهم: أهل الإيمان. وكونه: المنتقم والقهار يقتضي وجود من يستحق الانتقام والقهرية، وهم أهل الكفر والعصيان.

وعلى الاختلاف الكوني الذي ينبني عليه عالم الخلق، لا يتصور وقوع المماثلة في عالم الفكر الذي هو نتاج المختلفين في النظر والثقافة إلا لماما، إذ الأصل الذي تقوم عليه الجماعة حين تجتمع على قيم معينة هو اختلافها

(١) هود:١١٨.

المستمر بخصوص ما يعنيها من شؤون اجتماعها، وهذا الاختلاف باق ونام حتى يصير حالها إلى المنازعة[1]، فتحتاج حينئذ إلى قواعد تخاطبية وتأدبية لتدبير الاختلاف حتى يبقى مبدأ الجماعة الإنسانية محفوظا من عارض الشتات، وحتى لا تنتهي الجماعة إلى التهارج[2] والتنزي[3] وحصول التنازع والفساد.

والاختلاف يكون حينئذ بَنَّاء مهما تنوعت مجالاته، لأنه اختلاف بِنَائي يرجع فيه المختلفون إلى جادة الصواب بعد أن يتبين لهم الحق بما أجمع عليه الجمهور منهم؛ فإن الأمة لا تجتمع في صالحها على الضلال، أو بما يأوي إليه البعض حين يقهره سلطان الحجة من البعض الآخر، فإن الحق جامع لذوي العقول السليمة، ومانع من التسيب وحكم الباطل.

(١) للمزيد عن ثنائية الجماعة والمنازعة يراجع: طه عبد الرحمن: الحق العربي في الاختلاف الفلسفي، المركز الثقافي العربي، ط١، ٢٠٠٢، ٣٠.

(٢) من الهرج أي الفتنة، أي يفتن بعضهم بعضا بالاعتداء.

(٣) التنزي التعدي والظلم ونزوع الإنسان إلى الشر .

المطلب الثاني
أنواع الاختلاف الفكري

ينقسم الاختلاف الفكري إلى قسمين أساسين: هما الاختلاف في المفاهيم والاختلاف في الأحكام، والثاني منهما مبني على الأول، وبيان ذلك أن مفاهيم"الإيمان" و"الإسلام" و"الردة" وغيرها ليست من المفاهيم المتفق حولها بين فرق المتكلمين من أهل القبلة، وهي عند كل فريق مؤسسة على أركان تضيق وتتسع، وتزيد وتنقص، وفيها من التقديم والتأخير بين الفرق ما يجعلها موضع خلاف معروف عند أهل الاختصاص، وخلافهم في هذه المفاهيم ترتبت عليه أحكام بشأن الإنسان متى يكون"مؤمنا" ومتى لا يكون؟

فالخوارج والمعتزلة على سبيل المثال، يشترطون في الإيمان كما عند أهل السنة والجماعة: القول والعمل والاعتقاد، إلا إنهم خالفوهم بقولهم: إن تارك بعض العمل – آحاده – أو مرتكب الكبيرة ليس في قلبه شيء من الإيمان وهو مخلد في الآخرة في النار، واختلفوا في حكمه في الدنيا، فقالت الخوارج: هو كافر، وقالت المعتزلة: هو بمنزلة بين منزلتين[1].

وذهبت الجهمية إلى أن الإيمان: هو المعرفة فقط دون تصديق القلب و قول اللسان وعمل الجوارح، فلو لم يصدق بقلبه وينطق بلسانه ويعمل بجوارحه فهو مؤمن إذا عرف بقلبه؛ لأن هذه الثلاثة غير داخلة في الإيمان، ولازم ذلك عندهم إيمان إبليس وفرعون وأبي جهل لأنهم عرفوا الله، وقد سلك بعض الأشاعرة هذا المذهب بأن الإيمان هو المعرفة.

وعرف الكرامية الإيمان بأنه: قول باللسان دون تصديق القلب أو عمل

(١) يراجع: توشيهيكو إيزوتسو: مفهوم الإيمان في علم الكلام الإسلامي (تحليل دلالي للإيمان والإسلام)، ترجمه إلى العربية وقدم له: أ.د. عيسى علي العاكوب، دار الملتقى – حلب، الطبعة العربية الأولى: ٢٠١٠م.

الجوارح، فمن تكلم به فهو مؤمن كامل الإيمان لأن الإيمان عندهم لا يتبعض، لكنهم لا ينكرون وجوب التصديق بل عندهم من كان مقراً بلسانه مكذباً بقلبه فهو منافق خالد في النار في الآخرة، فخالفوا أهل السنة في مسألة التصديق في الاسم ووافقوهم في الحكم.

وقالت الأشاعرة بأن الإيمان: مجرد تصديق القلب دون عمله وعمل الجوارح ودون قول اللسان. لكنهم يقولون: إن للإيمان لوازم إذا ذهبت دل على عدم تصديق القلب. واعتبرت المرجئة أن الإيمان عندهم: قول باللسان واعتقاد بالقلب دون عمل الجوارح، ولذا فالإيمان عندهم لا يزيد ولا ينقص[1].

وهكذا كان اختلاف هذه الفرق في مفهوم"الإيمان" وحده، واعتبار العمل شرطا في كماله أو صحته أو عدم اعتباره بالمرة واحدا من الأسباب التي نشأ عنها الخلاف وأدت إلى تبادل التكفير بين جماهير المسلمين والتقاتل بينهم، كل فريق يزعم لنفسه النجاة والصواب ولغيره الكفر والبوار بسبب أنه نَقَص من قيمة العمل أو أسقطه من حد"الإيمان"، والخلاف على دقته بين أهل السنة وبين غيرهم يحتاج إلى ترو وحكمة واتساع أفق وإلا صار الجميع إلى تكفير بعضهم البعض، وهم أهل قبلة جميعا، ويتسع الخلاف إلى غاية بعيدة حين نعلم أن الشيعة الروافض قد اشترطوا في "الإيمان" الإيمان بالأئمة الإثني عشر، وجعلوا المخالف كافرا في عقيدتهم[2]، وهو عسف ظاهر يزيد من تأكيد مسألة الاختلاف في المفاهيم وما يترتب عليه من الاختلاف في الأحكام ومنها التكفير.

(١) يراجع لتفصيل ذلك: الرازي: المحصل في علم الكلام، تحقيق حسين أتاي، دار الأمين للنشر والتوزيع، ١٩٩١، ٥٦٧، ابن تيمية: الفتاوى، ١٣/٤٧–٥٠، والأشعري: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق هلموت ريتر، ط٣، ١٩٨٠، ٥٣–٧٣–١٣٢.

(٢) ابن بابويه القمني: التوحيد، طبعة طهران إيران، ١٦. والمجلسي: بحار الأنوار، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، ط٣، ١٤٠٣هـ، ٤٤/٤، والمطهر ابن الحلي: مفتاح الكرامة، ٨٠/٢.

المطلب الثالث
بدعة الامتحان

جرى في تاريخ الإسلام لحظات تأزم فيها الفكر وانغلقت الرؤية نتيجة سوء تدبير الاختلاف الذي تكلمنا عليه سلفا، فاندفعت بعض الفرق لتدشين بدعة الامتحان للعلماء من سائر الفرق، وتكفيرهم وجرهم فيما يشبه محاكم التفتيش، ولعل محنة أهل السنة منذ ٢١٨هـ على عهد المأمون وحتى خلافة الواثق في دولة بني العباس باتت نموذجا لضيق الأفق الفكري الذي انتهى بحبس العلماء واستحلال دمائهم وجلدهم على الملأ، وكلها شواهد على نواتج التكفير.

ويكفي أن نقرأ ما رواه ابن كثير من أن الإمام أحمد بن نصر الخزاعي لما وقف بين يدي الخليفة الواثق، وقد كان هذا الأخير من أشد الناس في القول بخلق القرآن[1]، ويدعو إليه ليلا ونهارا، سأله الواثق عن قوله في خلق القرآن، فقال:"هو كلام الله"، ثم سأله عن رؤية الله تبارك وتعالى فأجاب بأن الأخبار والنصوص قد جاءت بذلك، وقرأ عليه من القرآن والسنن ما يدل على رؤية الله تعالى يوم القيامة، ثم سأل الواثق من حوله فقال له قاضيه ابن أبي دؤاد:"هو كافر يستتاب، لعل به عاهة أو نقص عقل، ثم قام إليه الواثق وأمر بألا يقوم معه غيره، وأنه يحتسب خطاه، ثم ذكر بشاعة قتله له وهو موثوق بالحبال ثم صلبوا جسده في موضع، وحملوا رأسه إلى بغداد وعلقت أياما تحت الحراسة ليلا ونهارا، وقد أمر الواثق برقعة تعلق في أذنه وفيها ما نصه:"هذا رأس

(١) لمراجعة المزيد عن خلق القرآن يراجع: الرازي فخر الدين: خلق القرآن بين المعتزلة وأهل السنة، تحقيق أحمد حجازي السقا، بيروت دار الجيل، ١٩٩٢.

الكافر المشرك الضال أحمد بن نصر الخزاعي، ممن قُتل على يدي عبد الله هارون الإمام الواثق بالله أمير المؤمنين بعد أن أقام عليه الحجة في خلق القرآن ونفي التشبيه، وعرض عليه التوبة، ومكنه من الرجوع إلى الحق، فأبى إلا المعاندة والتصريح، فالحمد لله الذي عجله إلى ناره وأليم عقابه بالكفر، فاستحل أمير المؤمنين دمه ولعنه[1].

وذكر ابن كثير أيضا ما كان أعده المأمون، وأنه قد سل سيفا لم يسله قبل ذلك، وأنه أقسم بقرابته من رسول الله ﷺ لئن لم يجبه أحمد بن حنبل ومحمد بن نوح ليقتلنهم بذلك السيف[2].

وعلى هذا جرى المعتصم أخو المأمون في حمل الناس على القول بخلق القرآن ، مع أنه لم يكن له حظ من العلم يجعله ذا رأي في هذه المسألة ، وإنما كان ينفذ وصية المأمون ، وزاد عليه في إلحاق الأذى بكل من يعترف بذلك من العلماء وأهل الرأي فأهان أحمد بن حنبل إهانة بالغة وسجنه ، وأصبح كل عالم أو قاض هدفا لخطر التكفير والضرب بالسياط والتعذيب إذا لم يأخذ برأي أهل الاعتزال في القول بخلق القرآن .

كذلك اقتدى الواثق بأبيه المعتصم في انتصاره للمعتزلة ، وتشدد في فرض آرائه الدينية على الناس مما أدى إلى إثارة خواطر أهل بغداد، وقد غلا الواثق في معاملة القائلين بعدم خلق القرآن ، وقد طلب عندما تبودلت الأسرى بين المسلمين والبيزنطيين أن يسأل كل أسير من أسرى المسلمين عن رأيه في القرآن ، وكان نصيب كل من قال بعدم خلق القرآن أن يرد إلى أسره باعتباره خارجا عن الإسلام) [3]، أي كافرا.

(١) ابن كثير: البداية والنهاية، تحقيق النجار، مطبعة دار السعادة، مصر، ١٠/٣٤٤-٣٤٦ بتصرف.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، ١٠/٣٧٦.

(٣) حسن إبراهيم حسن: تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية، ط ٤، ج٢ ص ١٣٣.

وما فعله المعتزلة بأهل السنة لم يسلم من السقوط فيه بعض علماء السنة ممن دخلوا هذا المدخل الضيق، فقد امتحنوا أيضا رموز المعتزلة لما قويت دولتهم على عهد المتوكل والخليفة القادر على سبيل المثال، وعاملوهم بالمثل، ونفس السقوط جرى من الروافض الشيعة الذين يرفضون روايات السنة باعتبار أن الصحابة رضي الله عنهم قد ارتدوا مباشرة بعد وفاة الرسول ﷺ، فقد روى حجتهم محمد بن يعقوب الكليني في حديث أنه"كان الناس أهل ردة بعد النبي ﷺ إلا ثلاثة: المقداد، وأبو ذر، وسلمان الفارسي"[1].

إنها بدعة الامتحان كما سماها ابن تيمية رحمه الله، وهي بدعة جرت على المسلمين ويلات ومصائب وأردت المجتمع في مهاوي الخوف والتقية السيئة، إذ الأصل الذي ينبغي الركون إليه أن الناس في أمة الإسلام لا يحق لأحد أن يفتش عن عقائدهم ويجري لهم الامتحان لتوريطهم وإحراجهم أو الإيقاع بهم. فحرية الاعتقاد مكفولة في الدين"فمن شاء فليومن ومن شاء فليكفر[2]"، وحساب الناس على الله فيما أضمروه من عقائد صحيحة أو فاسدة؛ ما لم تكن عقائدهم هذه داعية للفتنة والفوضى وسفك الدماء، فإنه آنئذ وجب التدخل لحماية المجتمع من سلطان هذه الأفكار الهدامة والعقائد الإقصائية الدموية؛أي حين تنتقل الأفكار إلى العمل والفعل.

وإن الإنسان ليعجب حين يسمع اليوم المناظرات التي تجري بين المختلفين من أهل القبلة على الفضائيات وعلى صفحات الجرائد، يكفر بعضهم فيها بعضا بسبب قضايا ليست أصلا من صلب ما يستوجب لا التكفير ولا غيره من حوادث النزاع بين المسلمين على الخلافة، وتنوع اجتهاداتهم وتقديراتهم التي هي من صميم المعرفة السياسية البشرية التي لا نص قطعي فيها أصلا، بل هي

(١) الكافي: الروضة، ٢٠٥/٨

(٢) الكهف:٢٩.

موكولة إلى وسع الاجتهاد والاتفاق والمشاورة، ومن هنا تبدو خطورة الممارسة الحرة للتكفير بسبب أبسط خلاف.

ولم يقف التكفير عند المكفرين يكفرون غيرهم ممن ليسوا على وفاق معهم من خارج صفهم، بل تجاوزه في بعض الأحيان لينقلب السحر على الساحر، فيكفر المكفرون بعضهم بعضا، من ذلك تكفير سيد إمام الشريف المعروف بالدكتور فضل أول أمير لجماعة الجهاد في مصر لأصحابه، وكان الدكتور فضل قد أصدر فتوى بتكفير جماعة الجهاد المصرية في الطبعة الثانية من أشهر كتبه، وهو كتاب "الجامع في طلب العلم الشريف" الذي يزيد عن ١٠٠٠ صفحة. ويُعتَبَر هذا الكتاب بمثابة الأساس لما يسمّى "فكر الجهاد" المصري خصوصا[1].

(١) وطبعا هذا الكتاب يقول عنه صاحبه بأنه يجوز لكل مسلم طبعه، ولا حاجة بأن يشار إلى حقوق الطبع فيه ولا إلى طبعته لأنه لا يعترف بهذا الكلام، فالأجر عند الله، ص٨.

المبحث الثاني
منزلقات التكفير

المطلب الأول
التكفير تعصب فكري

لا شك أن الجماعات التكفيرية التي ترى أن ما تدركه وتعتقده وتريده لا يخصها وحدها، بل أيضا يشمل مخالفيها، تجعل المشروعية الفكرية في جانبها، فتصير إلى التشدد في أفكارها وأحكامها، ناظرة إلى كل اعتراض يورده مخالفوها على أفكارها وأحكامها على أنه اعتداء على حقوقها وتهديد لوجود"الحق" المزعوم الذي بين يديها[1].

فيستحيل الفكر التكفيري إلى قوة تدميرية بسبب الحالة العصابية التي ترافقه، مزيج من الوثوقية اللانهائية[2] في الذات وأفكارها إلى جانب تقليل من أهمية "الآخر" مع ما يأتي به وجوده من خيارات: التقريب" و"التسديد" و"التسوية" و"التفاهم".

إن التعصب أعمى في طبيعته، ولهذا كان ما يأتي به لا يبشر إلا بالتصعيد من مؤشرات"التنافي" و"التضاد" و"التعارض"، هذه المؤشرات التي لا تبصر الأفق الحواري، الذي فتحته الشريعة انطلاقا من قول الباري سبحانه، مع المخالفين:

(١) عن التعصب الفكري يراجع: رمضان عبد ربه: الإسلام والعالم بين التسامح والتعصب، القاهرة، مكتبة وهبة،٢٠٠٢، ومحمد عيد عباسي: المذاهب المتعصبة هي البدعة، أو بدعة التعصب المذهبي وآثارها الخطيرة في جمود الفكر وانحطاط المسلمين،المكتبة الإسلامية عمان، ١٩٨٦، وجيرار دي بوميج وجماعة: سيكولوجية التعصب، ترجمة خليل أحمد خليل، دار الساقي لندن، ١٩٩٠.

(٢) المقصود بها نهاية الاعتقاد في عدم الخطأ وعصمة الفكر وهي مقابل النسبية.

"وإنا أو إياكم لعلى هدى أو في ضلال مبين[1]"، وقوله أيضا في سياق التقريب: "فما اختلفتم فيه من شيء فردوه إلى الله ورسوله[2]".

إن سبب التعصب المفضي إلى التكفير راجع بالدرجة الأولى إلى بنية المراهقة العمرية والفكرية التي تتميز بالتعصب، وقد ورد في أحاديث النبي ﷺ أخبار تشير إلى هذه الطبيعة السيكولوجية والمزاجية الخاصة، فنجد البخاري يعقد في كتاب "استتابة المرتدين" من "جامعه" الصحيح أبوابا عن الخوارج، وفي صحيح مسلم، وفي سنن أبي داوود أيضا، ومما جاء فيها أن من يتصدون للخروج عن الجماعة وتصدير فتاوى التكفير "حدثاء الأسنان" "سفهاء الأحلام[3]"، وأنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ويخرجون على جماعة المسلمين وإمامهم لاعتقاد كفرهم، ويحكمون على أهل الإسلام بالكفر، لتعصبهم وخفتهم[4].

(١) سبأ:٢٤.

(٢) النساء:٥٩.

(٣) تصدى ابن أبي جمعة الوهراني لجماعات التكفير في زمنه تصديا موفقا، وبين مزالق جماعات الشباب في زمنه بل ومدرسيهم ممن كانوا يشتغلون بعلم التوحيد وأصول الدين فيوظفون هذا العلم توظيفا سلبيا بغير وجه حق لمحاكمة عقائد الناس وتكفيرهم، يراجع بحثنا: معالم الوسطية عند علماء وهران: قراءة في كتاب الجيش والكمين لمن كفر عامة المسلمين، ضمن ملتقى وهران الدولي ٢٠٠٩، ٥ فما فوق.

(٤) يراجع: صحيح البخاري: كتاب"استتابة المرتدين"، باب "قتل الخوارج والملحدين"، وباب من ترك قتل الخوارج للتألف- كما في الفتح١٢/٢٨٣-٣٠٢، وصحيح مسلم في كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، وباب التحريض على قتل الخوارج، وباب الخوارج شر الخلق والخليقة،٢/٧٤٠-٧٥٠، وسنن أبي داوود كتاب السنة باب في قتل الخوارج، وباب في قتل الخوارج ٥/١١٨-١٢٨.

المطلب الثاني
التكفير تسلط فكري

لا تكتفي الجماعات التكفيرية بإبداء التطرف في أفكارها وأحكامها، بل تسعى إلى فرضها على كل المخالفين لها وقهر عقولهم على الانقياد لأفكارها، ومن أجل الوصول إلى هذه الهيمنة الفكرية، فإنها لا تتردد في أن تتخذ كل الوسائل المتاحة، مشروعة كانت أو غير مشروعة[١].

والكفر عند هذه الجماعات منزلة واحدة[٢]، تُنزل فيها، بسبب التسلط، كل مخالف مهما كانت درجة مخالفته لمنهجهم، ومعلوم أن الكفر[٣] والشرك[٤] مراتب وطبقات يختلف حكم كل واحدة عن الأخرى.

وإن تسلط هذا الفكر التكفيري يستمر ويتصعد حتى يصل إلى التكفير بمجرد المعصية؛ مع العلم أن اجتراح الناس للآثام والمعاصي لا يستوجب تكفيرهم، فهم عصاة وليسوا كفارا، وقد عقد البخاري بابا في صحيحه سماه"باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك"[٥].

ومن نماذج تسلط التكفيريين أنهم رأوا أن كل دار غير دارهم هي دار

(١) عن التسلط يراجع: بدر عبد الملك: ثقافة التسلط وسلطة الثقافة، دار الحضارة الجديدة، ١٩٩٢.
(٢) عقد البخاري باب تحت عنوان"باب كفران العشير، وكفر دون كفر"، فتح الباري، كتاب الإيمان، حديث رقم١، ١١٧/٢١.
(٣) عن مراتب الكفر (كفر التكذيب والاستحلال، كفر الضلال والغي، كفر التولي والإعراض)يراجع: عبد الله القرني: ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٢، ١٣٧.
(٤) عن مراتب الشرك(الشرك الاعتقادي، شرك الطلب، شرك النية والإرادة والقصد، شرك النسك والتقرب) يراجع: عبد الله القرني: المرجع السابق، ٩٩.
(٥) فتح الباري: كتاب الإيمان، رقم الحديث ٢٢، ١١٨/١.

كفر[1]، وعلى نهج فتاوى الخوارج القدامى جرى خلفهم اليوم في التسلط بتقرير هذا التقسيم الذي لم يعد له ما يسوغه، خصوصا إذا علم أن المسلمين قد يجدون من حرية ممارستهم لشعائرهم وتدينهم في بعض البلدان الغربية ما لا يجدونه في بعض بلدانهم العلمانية التي تُضيق على الدين وأهله، كما لا ننسى أن كثيرا من المطاردين اليوم من قبل أنظمة تحارب الإسلام يجدون إمكانات اللجوء السياسي في بلدان لا تدين بالإسلام رسميا.

ومن التسلط الفكري إلزام الناس بما لا يلزم من المعتقدات والآراء ومختارات الرجال ومذاهبهم المرجوحة في كثير من الأحيان، وقلب ميزان الشريعة، فيتحول الأصل هو التحريم، والفرع هو الحلية، وجماعات التكفيريين تنتهج هذا المسلك حتى في المباحات فتحرمها، ولا يقف تحريمها ومنعها على من تبعهم، بل يلزمون العامة بها إظهارا للشدة في الدين، وربما لتسلطهم يلزمون عوام الناس بالعزائم في محل الرخص تشديدا وتنطعا، فلا يفتي الواحد منهم إلا بما يضيق على الناس واسعا في زمن يحتاج فيه الناس إلى الرحمة في دعوتهم مما هم فيه من الغفلة الجارفة، يقول تعالى:"فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك"[2].

وقد قال ﷺ:"إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه"[3].

فتكفير عامة المسلمين من الغلو والتسلط المبين، وهو أيضا تنطع ما بعده من تنطع، وقد حذر النبي ﷺ منه فقال:"هلك المتنطعون" قالها ثلاثا[4].

(١) ابن تيمية:منهاج السنة النبوية،تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٨٦. ،٤٦٥/٣.

(٢) آل عمران:١٥٩.

(٣) مسلم: الصحيح، كتاب البر والصلة، رقم الحديث٦٧٦٧، وأبو داوود: السنن، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الهجرة وسكنى البدو، رقم الحديث ٢٤٧٩.

(٤) مسلم: الصحيح، كتاب العلم، رقم الحديث ٢٦٧٠، وأبو داوود: السنن، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، رقم الحديث ٤٦٧٠.

المطلب الثالث
التكفير إقصاء فكري

تسعى الجماعات التكفيرية إلى أن تنزع عن فكر ومعتقد مخالفيها صفات"الشرعية" و"المعقولية" و"الإسلامية" التي يتصف بها، وأن تخلع عليه صفات"الكفر" و"الهوى" و"الانحراف"، مانعة غيرها من المخالفين لها من أن يكون لهم حق في الوجود، فتذهب في اتجاه الحكم بوجوب إقصائهم من ساحة الحياة بتشريع "الإغارة" و"الجهاد" في "المخالفين"[1].

ولقد كان أول انزلاق رسمي للتكفير عرفته الثقافة العربية الإسلامية هو انزلاق الخوارج بعد حادثة التحكيم بين علي رضي الله عنه ومعاوية فذهبوا إلى تكفير الفريقين، ومعهم كفروا عمرو بن العاص وأبا موسى الأشعري وغيرهم ممن رضي بالتحكيم ووافق عليه، فبذروا بذلك أول بذرة للتكفير في جسد الأمة نشأ عنها انزلاقات خطيرة من تدبير الاغتيالات والقتل والسلب والنهب وإشاعة الفوضى وزعزعة النظام والأمن والاستقرار.

وجدير بالذكر أن مسألة الخلافة التي كانت مدار التنازع والانزلاق والتكفير فيما بعد هي مسألة اجتهادية وليست من صميم أصول الدين التي يترتب عليها الحكم بخروج الناس من الإسلام لمجرد المخالفة فيه، فإدراجها في أصول الدين انحراف فكري ترتب عنه صراعات دموية لا نهاية لمآسيها.

وأخطر ما في التكفير أنه يجر بسرعة إلى إهدار الدم واستباحة الحرم،

(١) يراجع في هذا الصدد: عصام دربالة: القول القاطع فيمن امتنع عن الشرائع، وعمر عبد الرحمن:كشف الزور والبهتان في حلف الكهنة والسلطان، ومحمد عبد السلام فرج: الفريضة الغائبة، وعبد القادر عبد العزيز: العمدة في إعداد العدة، ورفاعي أحمد طه: رفع اللثام عن أحكام ذروة بعض سنام الإسلام.

ولهذا نبه النبي – ﷺ – وشدد في الأمر تحذيرا من مغبة الاستراحة لهذا المنزلق الخطير، فقال عليه الصلاة والسلام:"أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما"[1]، وفي رواية أخرى:"أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال وإلا رجعت عليه"[2].

وفي قصة أسامة بن زيد ما يشهد لهول القتل بسبب تأول التكفير، فقد قال:" بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشيناه، قال:لا إله إلا الله فكف الأنصاري، فطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا، بلغ النبي ﷺ فقال: يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟ قلت: كان متعوذا، فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم"[3].

ولم يقف أمر التكفير على الخوارج بل انتقلت العدوى إلى فرق إسلامية أخرى بسبب ما كان بينها من مناقشات ومناظرات، فانزلقت المعتزلة–كما ذكرنا– لهذا المضيق فمارست الإقصاء التكفيري، وانزلقت معها أيضا جماعات الروافض يكفرون مخالفيهم ممن لا يوافقونهم بالنص على خلافة علي كرم الله وجهه، ثم توسعوا في تكفير كل من خالفهم في العقائد والآراء الدينية وإقصائهم من دائرة الوجود الممكن.

(١) البخاري: كتاب الإيمان، باب من كفر أخاه بغير تأويل، رقم الحديث٥٧٥٣، ومسلم:كتاب الإيمان، رقم الحديث٢٢٤.

(٢) مسلم: الصحيح، كتاب الإيمان، رقم الحديث ٢٢٥.

(٣) البخاري: الصحيح، كتاب البعث، باب بعث النبي ﷺ، رقم الحديث ٤٠٢١.

المبحث الثالث
الأسباب الفكرية للتكفير

إن التكفير بما هو محاكمة للآخر وموقف إلغائي لوجود المخالفين جملة وتفصيلا يرجع في حد ذاته إلى أسباب فكرية مركبة، ويحتاج النظر الموضوعي للظاهرة التوقف عند أهم هذه الأسباب بالتشريح والتفكيك في محاولة للبحث عن علاجات لهذه الأسباب من خلال التعليم والتربية والحوار الهادئ الرصين تألفا وتأليفا وتوجيها وتصحيحا.

وجملة هذه الأسباب الفكرية كما نراها ترجع لما يأتي من الآفات:

المطلب الأول
آفة الجهل

والمقصود الجهل بالرؤية الشرعية بما هي رؤية مقاصدية متوازنة تراعي جلب المصالح ودرء المفاسد وسد الذرائع حقنا للدماء وتأليفا للقلوب:

في الأدبيات التكفيرية يبرز الجهل الرهيب بالرؤية المقاصدية المتوازنة التي تضع المسلم في محل الوسطية[1] والفاعلية والتأثير بالحكمة والموعظة الحسنة وبمناهج"التي هي أحسن"، ويطغى بجلاء الإشباع بالفقه المتشدد المقطوع عن المنهج الأصولي المتماسك الذي يضمن استقرار الوعي الإسلامي على أرضية

(١) يقول الشيخ محمد رشيد رضا:" إن الوسط هو العدل والخيار، وذلك أن الزيادة على المطلوب في الأمر هو الإفراط، والنقص عنه تفريط وتقصير، وكل من الإفراط والتفريط ميل عن الجادة القويمة، فهو شر ومذموم، فالخيار هو الوسط بين طرفي الأمر أي المتوسط بينهما" تفسير المنار، ٤/٢.

القرآن الصلبة[1].

وهذا المسلك الفقهي الشاذ المفصول عن الأصول والمقاصد يوقع أصحابه في مخالفات كثيرة لصحيح السنة وصريحها، ومن ذلك مقالتهم أن فعل الواجبات وترك المحرمات من الإيمان، فإذا ذهب بعض الإيمان ذهب الإيمان كله، فيكون كافرا من كان هذا حاله"[2]، وهو استدلال سقيم يتغافل كون الإيمان مجموعا من الأعمال والقيم لا ينتفي بانتفاء واحدة منها، بل يبقى جوهره وإن ضاعت بعض سماته.

ومن آيات الحماقة المترتبة على آفة الجهل الخطيرة المولدة للتكفير أنهم استحلوا سرقة أموال من كفروهم وحليهم ومتاعهم باعتبارهم مشركين، فانتشروا في الأرض يعيثون فسادا وإفسادا يسطون على كل ما طالته أيديهم إعدادا لعدة الجهاد وإضعافا لقدرات خصومهم حسب ما يزعمون[3]، وقد غفل هؤلاء عن قول الله تعالى منبها إلى خطر الإفساد ومنطق المفسدين حين قال: "وإذا تولى سعى في الأرض ليهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد"[4]، وقول النبي – ﷺ –:"لا يحل لامرئ أن يأخذ مال أخيه بغير حقه"[5].

ومن جهل تيارات التكفير ما ذهبوا إليه من فهم ظاهري وسطحي للنصوص، وعدم سبر أغوارها، وعدم التدبر في ما وراء ألفاظها، وعدم النظر

(١) يراجع على سبيل المثال عن الغرق في الفقه وغياب الأصول رسالة: عمر عبد الرحمن: كلمة حق، مرافعة في قضية الجهاد، (من حوالي١٣٢ صفحة) صادرة عن منبر التوحيد والجهاد.يدون تاريخ ولا دار نشر.

(٢) الشهرستاني: الملل والنحل، ج١/ص١١٨.

(٣) يراجع:حوار مع سيد عبد الرزاق بدري: اعترافات مثيرة لمخطط نسف الكباري واغتيال المسؤولين في مصر:ضمن جريدة اللواء المصرية، ١٩٩٤/١٢/٤.

(٤) البقرة:٢٠٥.

(٥) أحمد: المسند، رقم الحديث٢٣٦٠٥.

في فحواها ومقاصدها وعللها إذا كانت معللة، فبناء الأحكام على الظاهر دون النظر في مضامينها ومراميها الخفية يفضي لا محالة إلى التكفير والتشدد والتطرف.

وجهل الاتجاهات التكفيرية الخارجية بالرؤية الشرعية المقاصدية وبالمنهاج النبوي لا يشفع له إخلاصهم وتنسكهم وطول عبادتهم كما جاء في بعض الأخبار والأحاديث، فإن الإخلاص لا يكفي ما لم يسنده فقه عميق لشريعة الله وأحكامه، ولهذا كان أئمة السلف يوصون بطلب العلم قبل التعبد والجهاد، حتى لا ينحرف عن طريق الله من حيث لا يدري[1].

وقد قال الحسن البصري: العامل على غير علم كالسالك على غير طريق، والعامل على غير علم، ما يفسد أكثر مما يصلح، فاطلبوا العلم طلبا لا يضر بالعبادة، واطلبوا العبادة طلبا لا يضر بالعلم، فإن قوما طلبوا العبادة وتركوا العلم، حتى خرجوا بأسيافهم على أمة محمد ﷺ، ولو طلبوا العلم لم يدلهم على ما فعلوا[2].

(١) يقول عبد السلام ياسين:"لا يتنافى التنطع مع إمكان وجود الإخلاص في محبة إتباع السنة، لكن قصور الفهم، وغليان الغضب، وبواعث التعصب للتجمع المتطرف، وللرأي الواقف المتحجر المنغلق على أوهام اختصاصه بالهداية تجتمع لتصنع هذه المتفجرات التي تلغم طريق الدعوة"، يراجع: إمامة الأمة، دار لبنان للطباعة والنشر، ٢٠٠٩، ٢٥٣-٢٥٤.

(٢) ابن عبد البر: جامع بيان العلم، قدم له عبد الكريم الخطيب، القاهرة: دار الكتب الإسلامية، ١٩٨٢، ١٣٦/١.

المطلب الثاني
آفة الاختزال

والمقصود الاختزالية والتسطيح في تناول النصوص والوقائع مجردة عن سياقاتها ومناطاتها ومآلاتها:

ففي الدراسات الدلالية التداولية تعتبر عملية القطع أو العزل عن السياق decontextualisation، عملية غاية في الخطورة لأنها تذهب بالمعنى المقصود في غالب الأحيان لترشح المعنى الحرفي أو الدلالة النصية، ولذلك كان الفكر التكفيري فكرا حرفيا ونصيا بالمعنى السلبي، أي بالمعنى الذي يغتصب النص ولا يحترمه، لأن احترام النص يحتاج إلى احترام سياقه الكلي المقالي والمقامي.

وإن كثيرا من معاني النصوص الشرعية متوقف على الرؤية التداولية المقاصدية التي تراعي ما ذكرناه من تسييق النصوص[1] واعتبار أسباب نزولها وورودها، ورد أولها على آخرها، يقول الشاطبي:": المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل. وهذا معلوم في علم المعاني والبيان. فالذي يكون على بال من المستمع والمتفهم الالتفات إلى أول الكلام وآخره، بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها، فإن القضية وإن اشتملت على جمل فبعضها متعلق بالبعض، لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد. فلا محيص للمتفهم عن رد آخر الكلام على أوله، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف"[2].

(١) أي ربطها بسياقاتها.

(٢) الشاطبي: الموافقات، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة بيروت لبنان، ٤١٣/٣.

وللتدليل على الفهم السقيم لرواد الفكر التكفيري الذي لا يراعي السياقات ويقع في المقابل في فخ الإسقاطات الفجة أن أحدهم ذهب في أحد بياناته إلى" أننا الآن في أوضاع شبيهة بالأوضاع بعد وفاة الرسول ﷺ وحدوث الردة أو مثل ما كان عليه المؤمنون في بداية الجهاد فنحتاج للإثخان ونحتاج لأعمال مثل ما تم القيام بها تجاه بني قريظة وغيرهم، أما إذا مكنا الله واقتربنا من السيطرة ونشر العدل فما أرق أهل الإيمان وقتها، ووقتها يقول أهل الإيمان للناس: اذهبوا فأنتم الطلقاء..."[1].

إنه يدعو للإثخان والفتك، ويتأسف على أن" الشباب في أمتنا منذ زمن قد جرد من السلاح ولم يعد يعرف طبيعة الحروب، ومن مارس الجهاد من قبل علم أن الجهاد ما هو إلا شدة وغلظة وإرهاب وتشريد وإثخان"[2].

والحق أنه ليس وراء هذا الكلام مزيد على بيان آفة الاختزال وما تؤدي إليه من الاستعجال والابتذال.

(١) أبو بكر ناجي: النفس الزكية وتفجير الرياض، أو الحرب المجلية أو السلم المخزية، بدون تاريخ ولا دار نشر، ٣.

(٢) أبو بكر ناجي: المرجع السابق. نفس الصفحة.

المطلب الثالث
آفة التسرع

والمراد التسرع في الخلوص إلى النتائج المدمرة، واغتصاب منطق الاستدلال العقلي والشرعي:

من آيات التسرع في الفكر الخارجي التكفيري الإفتاء بكفر المجتمع وجاهليته برمته وضرورة مفاصلته، ولذلك تسرعوا مباشرة بناء على هذا الأمر فأفتوا بحرمة الزواج من نساء المجتمع لأنهن مشركات، والحق سبحانه حرم نكاح المشركات.

كما يبدو أيضا من علامات تسرعهم قولهم بقاعدة تعارض الفرائض، فخبطوا في ذلك خبطًا عظيمًا حتى قالوا بترك الجمعة لأنهم في مرحلة استضعاف وأن من شروط الجمعة التمكين، وأباحوا لأنفسهم أعمالاً وممارسات لا سند لها من دين أو شرع تحت دعوى تعارض الفرائض وتقديم الهدف الأكبر إقامة الخلافة، على غيره من الأهداف.

والتسرع باد من خلال عدم تثبتهم من صدق المقدمات التي بنوا عليها أقوالهم، ومتى كانت المقدمات في الاستدلال ضعيفة واهية أو محل نزاع فلا مجال لاغتصاب منطق الفهم والدلالة.فما تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال.

ومعلوم أن الحق سبحانه دعا إلى احترام هوية كل من يتشهد الشهادتين و يلتزم بأركان الدين وعدم التشكيك بإسلام من يعلن إسلامه حتى في ساحات القتال و تحت بريق السيوف ، حيث قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ

مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُواْ إِنَّ اللّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾[1].

وعندما حدثت الفتنة الأولى بين المسلمين و نشبت بينهم الحروب رفض سيدنا علي رضي الله عنه أن يتهم خصومه بالكفر و النفاق و قال: كما نقل بن كثير في البداية و النهاية حين سئل من يكونون؟ فقال:(إخواننا بغوا علينا)[2]، فهم ليسوا كفارا ولا حتى منافقين، بل بغاة.

إن التسرع في إصدار الأحكام كان أحد الآفات التي أصابت الفكر التكفيري قبل نضجه، فراح يصطنع المشكلات الخلافية، ويثير أسباب التدابر في أخذه وإعلانه المسائل الخلافية التي تورث الفرقة والعداوة بين أهل القبلة، ولله در الشاطبي حين قال:"فكل مسألة حدثت في الإسلام، فاختلف الناس فيها، ولم يورث ذلك الاختلاف بينهم عداوة ولا بغضاء ولا فرقة، علمنا أنها من مسائل الإسلام، وكل مسألة طرأت فأوجبت العداوة والتنافر والتنابذ والقطيعة، علمنا أنها ليست من أمر الدين في شيء"[3].

(١) النساء:٩٤.

(٢) ابن كثير: البداية والنهاية، ٣٠٠/٧.

(٣) الشاطبي: الاعتصام، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، ٢٠٠/٢.

المطلب الرابع
آفة الغضب

والمقصود ذهنية الغضب والكراهية التي توجه إلى نهايات سوداوية تصادر حق الآخرين في الوجود والاختلاف: من ذلك ما ذهب إليه عدد من المتشددين في عصرنا بسبب غضبهم من واقع المسلمين، هذا الغضب الذي حجب عنهم وجه الرؤية الشرعية المتوازنة، فذهبوا إلى تكفير الحكام بسبب تدهور الأوضاع والظلم الواقع على الناس، والحق أن ظلم الساسة والحاكمين لا يخرجهم من الملة ولا يحل معه تكفيرهم، لأن مسألة التكفير مسألة اعتقادية بالأصالة لا محل فيها للاجتهاد عند أصحابها، وتدبير شؤون الناس مسألة اجتهادية ظنية[1]، يقول عبد الرحمن عبد الخالق أحد رموز التكفير في زمننا تحت عنوان الواقع المعاصر: "ولا يحتاج أن نستفيض في الواقع المعاصر، فكل زاوية فيه تدمي القلب، وتعصر النفس ألما على أمة الإسلام التي أصبحت أمما، والتي يتحكم فيها اليوم اللصوص المتغلبة الذين أصبحت أموال المسلمين ودماؤهم وأعراضهم نهبا لهم، والذين أصبح دين الله عندهم هدفا..، ولا شك أن الرضا بهذا الواقع كفر وردة، والركون إليه نفاق وظلم، ..وأي ظلم أعظم من الصد عن سبيل الله وإشاعة الفاحشة في بلاد الإسلام، والعمل لتكون كلمة الله هي السفلى، وإعلاء كلمة الكفر والباطل، وهل الواقع

(١) من كتب تكفير الحكام والحكومات والدول:المقدسي أبو محمد عصام البرقاوي: الكواشف الجلية لكفر الدولة السعودية،(نسخة إلكترونية عن مكتبة التوحيد والجهاد) وهو كتاب يستعرض فيه صاحبه موقفه، وكما يذكر، عددا من من شبه واهية على كفر الدولة برمتها وهو أمر بالغ الخطورة، وقد رد عليه عدد من العلماء منهم عبد العزيز بن ريس الريس في كتابه" تبديد كواشف العنيد في تكفيره لدولة التوحيد"(نسخة إلكترونية من الأنترنت).

المعاش إلا كذلك"[1].

ويدخل ضمن هذا من المنزلقات تكفير الساسة والحكام بسبب غضب بعض أهل العلم وتعصبهم لسياسات حكوماتهم ضدا على بعض الخصوم في سياقات معينة، فينزلقون للتكفير من غير وعي بحساسية الموقف الشرعي من فتاواهم.

(١) عبد الرحمن عبد الخالق: أصول العمل الجماعي، القسم الأول، دار التجديد، الكويت، ١٤١٣هـ، ٦٥.

المطلب الخامس
آفة الانغلاق

ومقتضاه الانغلاق العقلي وضعف البضاعة العلمية، فمن قل علمه كثر اعتراضه:

وهم يعترضون على أقوال العلماء المعتبرين ويردون الإجماع ويكفرون المسلم المقلد ،بل ويردون أقوال الصحابة الكبار، ويتشددون بسبب انغلاقهم وضيق أفقهم، ولهذا تجد من أصولهم قاعدة التبين التي تعكس هذه الآفة، ومعناها التوقف عن الحكم على من هو خارج جماعتهم حتى يتبين حالهم، والبينة هي لزوم جماعتهم ومبايعة إمامهم، أو من ينوب عنه، فمن أجاب إليها كان مسلمًا ومن رفضها كان كافرًا . وقاعدة التبين هذه شبيهة بمبدأ الاستعراض الذي قال به وطبقه الأزارقة من الخوارج.

والحال أن حصر الإسلام في دائرتهم(فهم جماعة المسلمين دون سواهم) وفيمن يتردد على مجالسهم أو يبايع أميرهم(مثلما فعل شكري مصطفى[1] في مصر حين ادعى لنفسه إمامة المسلمين قبل شنقه في قضية مقتل حسين الذهبي) لم يقل به أحد من العقلاء أو العلماء، وهو تحكم يعكس الانغلاق التام والسم الزؤام.

كما أنه من أمارات انغلاق التيارات التكفيرية أنها لا تعير اهتماما

(١) شكري مصطفى شاب مهندس زراعي،وهو زعيم التيار التكفيري في مصر، جرى اعتقاله ضمن من اعتقل من أعضاء جماعة الإخوان المسلمين، فوجد في السجن ملاذا للتأمل والعزلة، كما عانى من الاضطهاد والتعذيب، وكثيرا ما عبر عن رغبته في الانتقام بعد خروجه من السجن، وبعد الإفراج عنه عكف على القراءة وتعمق في دراسة فكر الإخوان عموما وفكر سيد قطب خصوصا، ثم توصل إلى صيغة متطرفة في المعتقد والعمل السياسي في آن، طرحها في كتيب يحمل عنوان"التوسمات"، وهو عبارة عن مقالات في الفكر الديني مبنية على تأويلات متعسفة للنصوص. يراجع: محمود إسماعيل: الفكر الإسلامي الحديث بين السلفيين والمجددين، دار رؤية، ط١، ٢٠٠٦، ٨٨.

لاجتهادات العلماء سواء المعاصرين لهم أو الماضين، بل يصر أكثر قادتهم على الانفراد بادعاء الاجتهاد فيما يرونه طريقا لا يشاركهم فيه أحد من"علماء السلطان" و"علماء البلاط" و"علماء القصور" الرسميين كما يلقبونهم. وعليه فإن كل مخالف أو مختلف مع جماعة التكفيريين في اجتهاده لا يناله منهم إلا التخوين والاتهام بالعمالة والنكوص عن الجهاد الذي هو ذروة سنام هذا الدين، والمثال عندهم على العلماء من يعيشون في كهوف أفغانستان والذين لا تفارقهم بندقيتهم، يحرصون على تدريس ما يسمونه العلم الشرعي، الذي لا يعدو أن يكون على الصحيح كراريس قادة الجهاد التي تكفر الأخضر واليابس، وتشحن للقتل والإثخان، وتلوي أعناق النصوص الشرعية، بل وقد تستند إلى آراء كبار مجتهدي الأمة من أمثال ابن تيمية فتقرأه قراءة مغلقة انتقائية لا تعي فقه المحل الذي تتنزل عليه الفتاوى.

المطلب السادس
آفة التأويل المغرض

ومقتضاها الارتماء في أتون التأويلات الخارجية غير المنضبطة بعقلية تحكمية:

من ذلك أنهم دعوا إلى الأمية لتأويلهم الخاطئ لحديث (إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر..[1] فدعوا إلى ترك الكليات ومنع الانتساب للجامعات والمعاهد إسلامية أو غير إسلامية لأنها مؤسسات الطاغوت وتدخل ضمن مساجد الضرار .

كما أطلقوا أن الدعوة لمحو الأمية دعوة يهودية لشغل الناس بعلوم الكفر عن تعلم الإسلام، فما العلم إلا ما يتلقونه في حلقاتهم الخاصة[2].

وتأويلات الخوارج للنصوص شبيهة في انفلاتها بتأويلات الباطنية؛ إذ كلها تدخل في جملة التأويلات الهرمسية[3] التي تغذي النزعة الذاتية وتسقط هواجس النفس وتشهيها[4] على النصوص، بل وتفرض مقاصد القارئ على

(١) هذا الحديث ورد في مسألة دخول الشهر الهلالي، وأن المعول فيه على الرؤية الظاهرة للقمر عند ولادته، ولم يأت لحث الأمة على للبقاء على الجهل وترك العلوم النافعة، فالإسلام يدعو للعلم ويوجبه، وقد شرح ابن تيمية هذا الحديث شرحا وافيا، يراجع: مجموع الفتاوى، ج٢٥/ص١٦٤–١٧٥.

(٢) يراجع:أبو محمد عاصم المقدسي: إعداد القادة الفوارس بهجر فساد المدارس، منشورات منبر التوحيد، دون تاريخ ولا دار نشر. وكتاب تجديد الدارس في حكم المدارس لأبي قتيبة التبوكي.

(٣) يراجع بحثا عن القراءة الهرمسية للنصوص الشرعية:"السياق في تداوليات أبي إسحاق الشاطبي" ضمن الندوة الدولية عن"أهمية السياق في المجالات التشريعية وصلته بسلامة العمل بالأحكام، ٢٠٠٧، الرابطة المحمدية للعلماء، دار أبي رقراق، الرباط، ، ٢٥١–٢٨٤.

(٤) المقصود أن قراءة النصوص وتأويلها يذهب أحيانا إلى تناولها انطلاقا من إسقاط ما يشتهيه الإنسان ويقصده لا ما يقوله النص.

مقاصد النص، وذلك استنادا إلى تفسير خاطئ للأحاديث والنصوص، من ذلك حديث النبي ﷺ في افتراق الأمة الإسلامية إلى ثلاث و سبعين أو اثنين و سبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة[1]، وطبعا لن تكون إلا فرقتهم الناجية، مما كان ينعكس سلبا على علاقة كل فريق بالآخر ، ويؤدي إلى تصور كل فرقة أنها هي الناجية الوحيدة فتُعامل الآخرين و كأنهم من أهل النار .

(١) حديث صحيح مشهور، يراجع: ابن تيمية: مجموع الفتاوى ٣٤٥/٣ .

المطلب السابع
آفـــة الانتقائيـــة

والمقصود الانتقائية في معاملة النصوص بما يخدم الأهواء ويحشد لدق طبول الحرب على المخالفين:

في تفسير قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الامْرِ مِنْكُمْ ﴾[1]، يعرض الشيخ عمر عبد الرحمن جملة من أقوال السلف فيمن هم ﴿ أولو الأمر ﴾ ؛ علماء وأمراء بإطلاق وأهل الحل والعقد وغيرهم، ثم ينتقي من جملة كم التفاسير ما يناسب موقفه السياسي من زعيم عصره الذي ذهب بسبب الخلاف بينهما إلى تكفيره، فتجده يقول:" قال سبحانه: ﴿ وَأُولِي الامْرِ مِنْكُمْ ﴾ فما المراد بأولي الأمر منكم؟ هو الحاكم المؤمن المطيع لله والرسول الملتزم بشريعته، فلا بد أن يكون أولو الأمر هم جماعة الإيمان والاستقامة والتقوى، لأن ولاية الأمر خلافة ونيابة عن صاحب الشرع في حفظ الدين، فمن البديهي أن تودع هذه الأمانة في يد من يؤمن بهذا الدين ويحرص على إقامة أحكامه وتطبيق شريعته، فأما من لم يكن منا أي غير المؤمنين، بأن كان ساخرا من الإسلام مستهزءا به، مهدرا الحدود، مقرا التعامل بالربا، غير حاكم بالشريعة ولا محرم كثيرا مما حرمه الله مجترءا على الدين حين قدم قانون الأحوال الشخصية، متوعدا المسلمين بأن لن يرحمهم، واعدا الصهيونية بمد زمزم الجديدة إليها، مناديا ببناء مجمع للأديان، مطبعا العلاقات مع أشد الناس عداوة للذين آمنوا، موقعا على اتفاقيتي كامب ديفيد، زاعما أن المسيح صلب، مجزءا لقواعد الدين،

(١) محمد:٣٣.

جاعلا القرآن عضين حيث يقرر آثما أنه لا دين في السياسة ولا سياسة في الدين، فإن مَنْ هذا شأنه لا يستحق أن يكون من أولي الأمر فضلا عن أن يستحق الطاعة "[1].

ومن الآيات التي يركبها التيار التكفيري قوله تعالى:"ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون"[2] من غير التفات لأقوال العلماء وتفصيلهم في المسألة وكذا بالانصراف التام عما نزلت فيه، مما يؤكد آفة الانتقائية في تفكير التكفيريين حتى يتسنى لهم إسناد موقفهم بما يرونه مناسبا حتى وإن كان على حساب مقصدية النص ذاته. وفي ذلك يقول القرطبي بعد أن نسب القول بظاهر هذه الآية للخوارج: "ومقصود هذا البحث أن هذه الآيات المراد بهَا أهل الكفر والعناد، وأنَّهَا وإن كانت ألفاظها عامة، فقد خرج منها المسلمون؛ لأن ترك العمل بالحكم مع الإيمان بأصله هو دون الشرك، وقد قال تعالى: "إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ"[3]. وترك الحكم بذلك ليس بشرك بالاتفاق، فيجوز أن يغفر، والكفر لا يُغفر، فلا يكون ترك العمل بالحكم كفرًا"[4].

وقال الجصاص:"وقد تأولت الخوارج هذه الآية على تكفير من ترك الحكم بما أنزل الله من غير جحود"[5].

وقال أبو المظفر السمعاني: "واعلم أن الخوارج يستدلون بهَذه الآية، ويقولون: من لَمْ يحكم بما أنزل الله فهو كافر. وأهل السنة قالوا: لا يكفر

(١) عمر عبد الرحمن: كلمة الحق، ١٧.
(٢) المائدة:٤٤.
(٣) النساء:٤٨.
(٤) القرطبي: المفهم،تحقيق الحسيني أبو فرحة، الأحمدي أبو النور، إبراهيم الأبياري ... (وآخرون) . القاهرة: دار الكتاب المصري، ١٩٩٥، ١١٨/٥.
(٥) الجصاص:أحكام القرآن،بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٣٥ هـ.، ٥٣٤/٢.

بترك الحكم"[1].

وقال أبو عمر بن عبد البر: "وقد ضلت جماعة من أهل البدع من الخوارج والمعتزلة فاحتجوا... من كتاب الله تعالى بآيات ليست على ظاهرها، مثل قوله:"وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ"[2].

(١) السمعاني:تفسير القرآن، بيروت،٤٢/٢.

(٢) ابن عبد البر: التمهيد، حققه وعلق حواشيه وصححه مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري؛ المغرب، ١٩٨٢-١٩٩٢، ١٧/١٦.

المبحث الرابع
المبادئ المانعة من التكفير

بعد أن انتهينا إلى هذا الموضع نرى أن ثمت مبادئ ثلاثة تمنع التكفير هي:

المطلب الأول
مبدأ التسامح الفكري

ومقتضى هذا المبدأ أن تحترم كل فرقة أفكار الفرقة الأخرى، فلا تقتحم عليها مفاهيمها ولا أحكامها، كما يقضي مبدأ التسامح بترك الازدراء لأفكار الغير أو عقيدته.

يقول ابن تيمية مبينا روح التسامح التي ينبغي أن يأخذ بها المسلم نفسه نأيا عن تكفير أهل القبلة:" إني من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب إلى معين تكفير،وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافرا تارة، وفاسقا أخرى، وعاصيا أخرى، وإني أقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها،وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية"[1].

والاعتذار بالتأويل الخاطئ أو الجهل أو سوء الفهم هو من باب ما يشمله التسامح، خصوصا إذا علم أن الحق سبحانه لا يؤاخذ عباده بناء على ما توهموه أو أخطئوا في تقديره، وشاهد ذلك الحديث الصحيح المليح الذي يرويه البخاري في صحيحه عن الرجل الذي قال:"إذا أنا مت فاحرقوني، ثم

(١) ابن تيمية: مجموع الفتاوي، جمع ابن قاسم وابنه،الرياض، ط١، ١٣٩٨هـ،٣/٢٢٩.

اسحقوني، ثم ذروني في اليم، فوالله لأن قدر الله علي ليعذبني عذابا ما عذبه أحدا من العالمين، ففعلوا به ذلك،فقال الله له:ما حملك على ما فعلت؟ فقال: خشيتك، فغفر له"[1] فهذا الرجل شك في قدرة الله تعالى وفي إعادته إذا ذري، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلا لا يعلم ذلك، وكان مؤمنا يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك[2].

(١) البخاري: الصحيح، ١٢٨٣/٣، حديث رقم٣٢٩٤، والنسائي: السنن الكبرى، ٦٧٦/١، حديث رقم٢٢٠٧، الطبراني: المعجم الوسيط، ٢٩٧/٥، حديث رقم٥٣٦٣. مسند أحمد:٤٠٨/٥، حديث رقم٢٣٥١٠.

(٢) محمد الصنعاني: إقامة الدليل على ضعف أدلة تكفير التأويل، تحقيق أبي نوح عبد الله الفقيه، دار ابن حزم،ط١، ٢٠٠٩، ٤٥.

المطلب الثاني
مبدأ الاعتراف الفكري

ومقتضى هذا المبدأ انفتاح كل مذهب على باقي المذاهب المخالفة، والاعتراف لغيره بالفضل الذي يستحقه من غير إفراط ولا تفريط، كما يندرج ضمنه الاعتراف بأن المخالفين قد يكونون تأولوا نصوصا لاعتبارات أفضت إلى مخالفتهم في بناء أحكام الشريعة على غير ما ذهبت إليه جماعة أخرى، يقول ابن تيمية في هذا كلاما نفيسا: " وَقَدْ كَانَ رِجَالٌ مِنْ أَفَاضِلِ الامَّةِ عِلْمًا وَعَمَلا مِنْ الْكُوفِيِّينَ يَعْتَقِدُونَ أَنْ لا خَمْرَ إلا مِنْ الْعِنَبِ وَأَنَّ مَا سِوَى الْعِنَبِ وَالتَّمْرِ لا يَحْرُمُ مِنْ نَبِيذِهِ إلا مِقْدَارُ مَا يُسْكِرُ وَيَشْرَبُونَ مَا يَعْتَقِدُونَ حِلَّهُ . فَلا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: إنَّ هَؤُلاءِ مُنْدَرِجُونَ تَحْتَ الْوَعِيدِ لِمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ الْعُذْرِ الَّذِي تَأَوَّلُوا بِهِ أَوْ لِمَوَانِعَ أُخَرَ.. وَكَثِيرٌ مِنْ الْفُقَهَاءِ يُجَوِّزُونَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْصِرَ لِغَيْرِهِ عِنَبًا وَإِنْ عَلِمَ أَنَّ مِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَتَّخِذَهُ خَمْرًا فَهَذَا نَصٌّ فِي لَعْنِ الْعَاصِرِ مَعَ الْعِلْمِ بِأَنَّ الْمَعْذُورَ تَخَلَّفَ الْحُكْمُ عَنْهُ لِمَانِعٍ"[1].

إن ما أفضى إليه الاجتهاد المعتبر عند قوم وإن كان خارجا عن المألوف والمباح عند قوم آخرين لا يجوز أن يكون مطية لتكفير المجتهدين من أهل القبلة بسبب ما انتهى إليه اجتهادهم، فعذرهم معهم بسبب اختلاف المآخذ في فهم الشريعة السمحة، وهو من جهة ثانية سبيل إلى تفهم حكمة الله في اختلاف الفهوم البشرية للرسالة السماوية.

(١) ابن تيمية: مجموع الفتاوى، تحقيق أنور الباز وعامر الجزار، دار الوفاء، ط٣، ٢٠٠٥، ج٢٠/٢٦٤.

المطلب الثالث
مبدأ التصويب الفكري

ومقتضى هذا المبدأ أن تحمل كل فرقة من فرق المسلمين مواقف الفرق المخالفة على الخير والصواب والصدق حتى يظهر العكس الذي يستوجب تغيير الحكم والموقف، كما أن الأصل براءة الذمة[1]، على أن يبقى باب الحوار مفتوحا بين المختلفين، ومعه باب التعاون على المعروف والنهي عن المنكر العام الذي تنكره سائر الشرائع والملل، ولا سبيل إلى جهاد المسلمين في بعضهم البعض بسبب الخلاف الذي قد يكون بينهم في شأن بعض تفاصيل العقائد ماداموا متفقين على أصل التوحيد.

ومن التصويب إحسان الظن بالآخرين خصوصا إذا كانوا من أهل القبلة، وعدم المسارعة لتكفيرهم لمجرد مخالفتهم أو حصول مراجعات لديهم، مثلما تجد على سبيل المثال في بيان أنصار الشريعة الذين شنوا حربا تكفيرية إثر أحداث الرياض والدار البيضاء، والتي دفعت بعض قادة الجماعة الإسلامية إلى مراجعات فكرية، حيث جاء في بيان جماعة الأنصار: "فوالله لقد حملنا أقوالهم ومقالاتهم في الصحف وكتبهم على كل محمل حسن، فما احتملتها المحامل، وما استقامت لها التآويل؛ بل كانت للكفر أقرب منها للإيمان؛ ومصيبتها الكبرى ستقع على من كان بها عالما ولها قاصداً مختاراً، وتعس المسترشد بها كحاطب الليل في وادي الأفاعي ...لكن إخواننا انتهجوا الآن

(١) قال ابن عربي المالكي:"الأصل براءة الذمة وفراغ الساحة من الإلزام"، يراجع: الرازي: المحصول في الأصول، بيروت لبنان، ١٩٨٨م، ١٣٠، وقال الآمدي:"الأصل براءة الذمة من الحقوق، والعبادات وتحمل المشاق، وهو مقطوع به" الإحكام في أصول الأحكام، علق عليه عبد الرزاق عفيفي، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٦ هـ، ٧٩/٢.

سياسة عالمية وإعلامية، مضمونها المنحرف هو تزيين وجه الطواغيت بل وإضفاء الشرعية عليهم! وتيئيس الناس من التصدي لردتهم وظلمهم؛ كيف لا ومقترح هذا الهراء يزعم "خبرة ودراية وتوبة" ويرشد بزعمه إلى "مختصر الطريق" !! فوضعوا المجاهدين إذن في خيار صعب، واستفزوهم في محنتهم، وشغلوهم رغم انشغال الأبطال عنهم، وزرعوا في طريقهم الأشواك؛ فإما أن يرد المجاهدون على باطلهم وشبهاتهم ويتعرضوا إذن لبطش طواغيت العرب والعجم وملاحقاتهم المهلكة، وتتعطل بذلك مسيرة الجهاد، وإما أن يسكتوا عن قول الحق، ويفترس قلوبهم القهر والحزن والقلق على غربة الدين، والتغرير بالمؤمنين، والانتقاص من المخلصين، وشماتة المنافقين؛ هي طعنة في الظهر كمحنة المؤمنين يوم الأحزاب؛ لا جرم أنها خيارات ظالمة قاصمة؛ تلك التي يعرض المجاهدين لها إخواننا في الجماعة، أمؤامرة هي؟ أم لعلهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً! ..ما أهنأ المجانين في زماننا هذا ومحنتنا تلك"[1].

إن هذا النوع من الخطاب بعيد كل البعد عن مبدأ التصويب، بل هو غارق في إثنينية مقيتة تفرض موقفين أحدهما ذاتي إيجابي والثاني مرتبط بالآخر وهو سلبي، وهذا الضرب من التفكير لا يسعف البتة في بناء أفق حواري بين المختلفين، بل ويعمق أسباب التفرقة ويغذيها.

(١) بيان المكتب الإعلامي لأنصار الشريعة تحت عنوان" قليل من الحياء والإنصاف يا قادة الجماعة الإسلامية"، بتاريخ١٩ يونيو ٢٠٠٣.

خاتمة

في ختام هذه الورقة نرى أنه لا سبيل إلى تجاوز قضية التكفير باعتبارها معضلة فكرية وسلوكية مانعة من انفتاح دعوة الله على الناس، إلا بترسيخ خلق الرحمة الذي هو مبدأ سابق على مبدأ الوجود، وكذا توسيع دائرة الحوار في المجتمع بين سائر الأطياف دفعا لغلواء الفكر أن تستبد في الظلمة وتحت ضغط السلطة فيزيد حنقها على المجتمع وتكفيرها لأهله[1]، إذ "إن الاختلاف في الرأي لا تنفع في دفعه أبدا المواجهة بالعنف، كائنا ما كان شكلها أو حجمها، وإنما الذي ينفع فيه هو فتح المجال لممارسة الإقناع بالحجة والإذعان للصواب، ولا إقناع ولا إذعان إلا إذا توسل المختلفان في الرأي في ذلك بالقدر المشترك بينهما من المعارف والأدلة"[2]، مع التذكير أن إصلاح أوضاع الناس وإحقاق الحقوق قد يكون مدخلا ضروريا لتنفيس غضب الغاضبين الذين قد يعمي الفقر عيونهم، فإن الناس يصلحهم العدل أكثر مما يصلحهم السيف.

والحمد لله رب العالمين.

(١) يراجع بحثنا: "من الحصار إلى الحوار في مواجهة التطرف" ضمن المؤتمر الدولي عن فكر التطرف وتطرف الفكر بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المحور الرابع، القسم الأول، ٢٠٠٩، ١٠٧ –١٣٨.

(٢) طه عبد الرحمن: الحق العربي في الاختلاف الفلسفي، مرجع سابق، ٣٨.

مصادر ومراجع البحث

- أبو بكر ناجي: النفس الزكية وتفجير الرياض، أو الحرب المجلية أو السلم المخزية، بدون تاريخ ولا دار نشر.
- أحمد: المسند، حققه شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٩٥م.
- إدريس مقبول:"السياق في تداوليات أبي إسحاق الشاطبي" ضمن الندوة الدولية عن"أهمية السياق في المجالات التشريعية وصلته بسلامة العمل بالأحكام، ٢٠٠٧، الرابطة المحمدية للعلماء، دار أبي رقراق، الرباط.
- إدريس مقبول:"من الحصار إلى الحوار في مواجهة التطرف" ضمن المؤتمر الدولي عن فكر التطرف وتطرف الفكر بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المحور الرابع، القسم الأول، ٢٠٠٩م.
- إدريس مقبول: معالم الوسطية عند علماء وهران: قراءة في كتاب الجيش والكمين لمن كفر عامة المسلمين، ضمن ملتقى وهران الدولي ٢٠٠٩م.
- الأشعري: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق هلموت ريتر، ط٣، ١٩٨٠م.
- بدر عبد الملك: ثقافة التسلط وسلطة الثقافة، دار الحضارة الجديدة، ١٩٩٢م.
- البخاري: الجامع الصحيح، تحقيق مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط٣، ١٩٨٧.
- ابن بابويه القمني: التوحيد، طبعة طهران إيران، ١٦.
- الترمذي: السنن، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد عبد الباقي وكمال يوسف، ط١، ١٩٨٦م.
- توشيهيكو إيزوتسو: مفهوم الإيمان في علم الكلام الإسلامي (تحليل دلالي للإيمان والإسلام)، ترجمه إلى العربية وقدم له: أ.د. عيسى علي العاكوب، دار الملتقى – حلب، الطبعة العربية الأولى: ٢٠١٠م.
- ابن تيمية: مجموع الفتاوي، جمع ابن قاسم وابنه، الرياض، ط١، ١٣٩٨هـ.

- ابن تيمية: منهاج السنة النبوية، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٩٨٦م.
- الجصاص:أحكام القرآن، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٣٣٥ هـ.
- جيرار دي بوميج وجماعة: سيكولوجية التعصب، ترجمة خليل أحمد خليل، دار الساقي لندن، ١٩٩٠م.
- ابن حجر العسقلاني: فتح الباري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي،ط١، ١٩٨٦م.
- حسن ابراهيم حسن: تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية، ط ١٤.
- أبو داود: السنن، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٩٨٨م.
- ابن عبد البر: التمهيد، حققه وعلق حواشيه وصححه مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري؛ المغرب، ١٩٨٢-١٩٩٢ا.
- ابن عبد البر: جامع بيان العلم، قدم له عبد الكريم الخطيب، القاهرة: دار الكتب الإسلامية، ١٩٨٢
- ابن عربي: الإحكام في أصول الأحكام، علق عليه عبد الرزاق عفيفي، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٦ هـ.
- عبد العزيز بن ريس الريس: تبديد كواشف العنيد في تكفيره لدولة التوحيد"(نسخة إلكترونية من الأنترنت).
- عبد الرحمن عبد الخالق: أصول العمل الجماعي، القسم الأول، دار التجديد، الكويت، ١٤١٣هـ.
- الرازي فخر الدين: خلق القرآن بين المعتزلة وأهل السنة، تحقيق أحمد حجازي السقا، بيروت دار الجيل، ١٩٩٢م.
- الرازي: المحصل في علم الكلام، تحقيق حسين أتاي، دار الأمين للنشر والتوزيع، ١٩٩١م.
- رشيد رضا: تفسير المنار، اعتنى به إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٥م.

- رفاعي أحمد طه: رفع اللثام عن أحكام ذروة بعض سنام الإسلام.
- رمضان عبد ربه: الإسلام والعالم بين التسامح والتعصب، القاهرة، مكتبة وهبة، ٢٠٠٢م.
- السمعاني: تفسير القرآن، دار الوطن الرياض، السعودية.١٩٩٧م.
- سيد عبد الرزاق بدري: اعترافات مثيرة لمخطط نسف الكباري واغتيال المسؤولين في مصر: ضمن جريدة اللواء المصرية، ١٩٩٤/١٢/٤م.
- الشاطبي: الاعتصام، المكتبة التجارية الكبرى بمصر.
- الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة بيروت لبنان.
- الشهرستاني: الملل والنحل، دار المعرفة بيروت، ١٩٨٢م.
- طه جابر العلواني: نحو منهجية معرفية قرآنية، محاولات في بيان قواعد المنهج التوحيدي للمعرفة، دار الفكر بيروت، ٢٠٠٩م.
- طه عبد الرحمن: الحق العربي في الاختلاف الفلسفي، المركز الثقافي العربي، ط١، ٢٠٠٢م.
- ابن عبد البر: جامع بيان العلم، أعده أبو الأشبال الزهيري، مكتبة ابن تيمية القاهرة، ١٩٩٦م.
- عصام دربالة وعاصم عبد الماجد: القول القاطع فيمن امتنع عن الشرائع، المعالم الشرعية والفكرية للجماعة الإسلامية بمصر، (نسخة من دون تاريخ ولا دار نشر).
- عمر عبد الرحمن: كشف الزور والبهتان في حلف الكهنة والسلطان، (نسخة من دون تاريخ ولا دار نشر).
- عمر عبد الرحمن: كلمة حق، مرافعة في قضية الجهاد، (من حوالي ١٣٢ صفحة) صادرة عن منبر التوحيد والجهاد.يدون تاريخ ولا دار نشر.
- عبد القادر عبد العزيز: العمدة في إعداد العدة، (نسخة من دون تاريخ ولا دار نشر).
- أبو قتيبة التبوكي: كتاب تجديد الدارس في حكم المدارس، (نسخة من دون

تاريخ ولا دار نشر).

- القرطبي: المفهم،تحقيق الحسيني أبو فرحة، الأحمدي أبو النور، إبراهيم الأبياري (وآخرون) . القاهرة: دار الكتاب المصري، ١٩٩٥م.
- ابن كثير: البداية والنهاية، تحقيق النجار، مطبعة دار السعادة،مصر.
- مسلم: الصحيح،مع شرحه للنووي، ط١،دار القلم بيروت، ١٩٨٧م.
- المقدسي أبو محمد عصام البرقاوي: الكواشف الجلية لكفر الدولة السعودية،(نسخة إلكترونية عن مكتبة التوحيد والجهاد).
- المقدسي أبو محمد عصام البرقاوي: إعداد القادة الفوارس بهجر فساد المدارس، منشورات منبر التوحيد، دون تاريخ ولا دار نشر.
- محمد الصنعاني: إقامة الدليل على ضعف أدلة تكفير التأويل، تحقيق أبي نوح عبد الله الفقيه، دار ابن حزم،ط١، ٢٠٠٩م.
- محمود إسماعيل: الفكر الإسلامي الحديث بين السلفيين والمجددين، دار رؤية، ط١، ٢٠٠٦م.
- المجلسي: بحار الإنوار، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان،ط٣، ١٤٠٣هـ، ٤٤/٤.
- محمد عبد السلام فرج: الفريضة الغائبة، (نسخة من دون تاريخ ولا دار نشر).
- محمد عيد عباسي: المذاهب المتعصبة هي البدعة، أو بدعة التعصب المذهبي وآثارها الخطيرة في جمود الفكر وانحطاط المسلمين، المكتبة الإسلامية عمان، ١٩٨٦م.
- ياسين عبد السلام: إمامة الأمة، دار لبنان للطباعة والنشر، ٢٠٠٩م.